

المقرر ١/٤ برنامج العمل والميزانية لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١

إن جمعية الأمم المتحدة للبيئة،

وقد نظرت في برنامج العمل والميزانية المقترحين لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١،

١- توافق على برنامج العمل والميزانية لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١؛

٢- توافق أيضاً على رصد اعتمادات لصندوق البيئة مقدارها ٢٠٠ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة، يخصص منها مبلغ أقصاه ١٢٢ مليون دولار لتغطية تكاليف الوظائف لفترة السنتين للأغراض المبينة في الجدول التالي:

برنامج عمل صندوق البيئة وميزانيته لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١ (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٤ ٠٠٠	ألف - أجهزة تقرير السياسات
٧ ٢٠٠	باء - التوجيه التنفيذي والإدارة
	جيم - برنامج العمل
٢٢ ٢٠٠	١- تغير المناخ
١٥ ٦٠٠	٢- الصمود أمام الكوارث والنزاعات
٢٨ ٠٠٠	٣- النظم الإيكولوجية السليمة والمنتجة
٢٦ ٢٠٠	٤- الإدارة البيئية
٢٣ ٤٠٠	٥- المواد الكيميائية والنفايات ونوعية الهواء
٢٨ ٤٠٠	٦- الكفاءة في استخدام الموارد
٢٣ ٠٠٠	٧- البيئة قيد الاستعراض
١٠ ٠٠٠	دال - احتياطي برنامج الصندوق
١٢ ٠٠٠	هاء - دعم البرامج
٢٠٠ ٠٠٠	المجموع

٣- تشدد على أهمية إجراء مشاورات مبكرة ومكثفة وشفافة بين المديرية التنفيذية والدول الأعضاء ولجنة الممثلين الدائمين بشأن إعداد برامج العمل والميزانية، بما في ذلك المبادرات ذات الطابع الهام والموضوعي والاستراتيجي التي يمكن أن تتطلب موارد كثيرة تؤثر على البرامج الحالية ذات الأولوية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة أو على نطاق وصول البرنامج، كما تشدد على ضرورة وضع جدول للاجتماعات وتوفير المعلومات في الأوقات المناسبة من أجل إتاحة المشاركة الكاملة من جميع الدول الأعضاء طوال عملية التشاور، وترحب في ذلك الصدد بالتقدم المحرز حتى الآن؛

٤- تشير إلى الفقرة ١٣ من مقرر مجلس الإدارة ٣٢/١٩، وتطلب إلى المدير التنفيذي أن يكفل أن تُقدّم الأمانة الوثائق والمعلومات ذات الصلة ببرنامج العمل والميزانية إلى الدول الأعضاء وإلى لجنة الممثلين الدائمين

قبل أربعة أسابيع على الأقل من انعقاد الاجتماع السنوي للجنة الفرعية والاجتماعات الأخرى التي سيتم فيها النظر فيهما؛

٥- تشدد على الحاجة إلى معلومات شاملة، وتبرير كامل، بشأن النفقات والمساهمات المقترحة من جميع مصادر التمويل، بما في ذلك معلومات عن ملاك الموظفين، لتقديمها إلى لجنة الممثلين الدائمين في وقت مبكر قبل النظر في برنامج العمل والميزانية، وتطلب إلى المديرية التنفيذية أن تواصل عقد المشاورات في التوقيت المناسب بشأن إعداد جميع برامج العمل والميزانيات في المستقبل قبل إحالتها إلى الهيئات المختصة الأخرى وأن تواصل العمل على وجه السرعة نحو زيادة الشفافية والمساءلة بشأن التكاليف والميزانيات لتمكين اللجنة من تقديم التوجيه بشأن التنفيذ؛

٦- تشدد على ضرورة أن يستند برنامج العمل والميزانية إلى الإدارة القائمة على النتائج؛

٧- تأذن للمديرية التنفيذية بأن تعيد توزيع الموارد بين بنود الميزانية للبرامج الفرعية بحد أقصى قدره عشرة في المائة من مخصصات البرامج الفرعية وأن تبلغ لجنة الممثلين الدائمين، وفي الظروف الاستثنائية التي تقتضيها الضرورة، أن تعيد تخصيص ما يفوق ١٠ في المائة ولا يتجاوز ٢٠ في المائة من المخصصات التي يعاد تخصيص الموارد منها، بعد التشاور المسبق مع لجنة الممثلين الدائمين؛

٨- تأذن أيضاً للمديرية التنفيذية بأن تعدّل، بالتشاور مع لجنة الممثلين الدائمين، مستوى مخصصات صندوق البيئة للبرامج الفرعية، لتتماشى مع التغيرات المحتملة في الدخل مقارنة بمستوى الاعتمادات الذي تمت الموافقة عليه؛ مع أخذ الدخول المتوقعة من مصادر أخرى في الحسبان؛

٩- تأذن كذلك للمديرية التنفيذية بالدخول في التزامات آجلة لا تزيد قيمتها على ٢٠ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة لأنشطة صندوق البيئة من أجل تنفيذ برنامج العمل لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١؛

١٠- تقرر أن العدد الإجمالي لموظفي المكتب التنفيذي ينبغي ألا يتجاوز ٣٠ وظيفة في فترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١، ما لم تأذن لجنة الممثلين الدائمين بخلاف ذلك؛

١١- تطلب إلى المدير التنفيذي أن يواصل اتباع نهج حصيف في إدارة الموارد المتأتية من جميع المصادر، بما فيها صندوق البيئة، بوسائل منها الإدارة الحريصة للترتيبات التعاقدية؛

١٢- تطلب أيضاً إلى المديرية التنفيذية أن تواصل رصد وإدارة حصة صندوق البيئة المخصصة لكل من تكاليف الوظائف وتكاليف غير الوظائف، مع وضع أولويات واضحة لاستخدام موارد صندوق البيئة في أنشطة البرنامج؛

١٣- تطلب كذلك إلى المديرية التنفيذية أن تحسن إنجاز أهداف البرنامج، وأن تستخدم الموارد بكفاءة وشفافية لتحقيق هذه الغاية، رهنأ بما تقوم به الأمم المتحدة من عمليات الإشراف والاستعراض والتقييم المستقل؛

١٤- تطلب إلى المديرية التنفيذية أن تواصل تقديم التقارير إلى الدول الأعضاء، من خلال الاجتماع السنوي للجنة الفرعية للجنة الممثلين الدائمين وجمعية الأمم المتحدة للبيئة التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في دوراتها التي تعقد كل سنتين، عن نتائج التقييم والتقدم المُحرز فيما يتعلق بأداء كل من البرامج الفرعية وإنجازاتها المتوقعة، وعن تنفيذ ميزانية صندوق البيئة، بما في ذلك التبرعات والنفقات وإعادة تخصيص الاعتمادات أو تعديل المخصصات؛

١٥ - تطلب أيضاً إلى المديرية التنفيذية أن تواصل تقديم التقارير إلى الدول الأعضاء، من خلال تقارير المدير التنفيذي ربع السنوية التي تقدم إلى لجنة الممثلين الدائمين، وذلك بطريقة مبسطة، وبإدماج التقارير المرحلية عن شؤون الإدارة والميزانية مع تقارير أداء البرنامج؛

١٦ - تطلب كذلك إلى المديرية التنفيذية، في هذا الصدد، أن تدرج في التقارير المقدمة إلى لجنة الممثلين الدائمين معلومات عن الطريقة التي نفذ بها برنامج الأمم المتحدة للبيئة الأحكام الواردة في قراري الجمعية العامة ٢٧٩/٧٢ بشأن إعادة تنظيم منظومة الأمم المتحدة الإنمائية في سياق الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية و٢٤٣/٧١ بشأن الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية؛

١٧ - تطلب إلى المديرية التنفيذية أن تجري تقييماً للسياسات والمبادئ التوجيهية واللوائح الداخلية التي يتعين تعديلها من أجل تنفيذ الأحكام الواردة في قراري الجمعية العامة ٢٤٣/٧١ و٢٧٩/٧٢، وأن تقدم خطة مع الجداول الزمنية لتنفيذها إلى لجنة الممثلين الدائمين في اجتماعها السادس والأربعين بعد المائة، وأن تقدم تقريراً محدثاً للنظر فيه في الاجتماع السنوي للجنة الفرعية، وأن تعكس نتائج التقييم في تنفيذ الاستراتيجية وبرنامج العمل المعتمدين للأجل المتوسط وكذلك في تصميم وثائق التخطيط في المستقبل؛

١٨ - تطلب أيضاً إلى المديرية التنفيذية أن تواظب على تقديم الإحاطات المنتظمة، التي تنظم في الوقت المناسب وبطريقة يمكن التنبؤ بها، إلى لجنة الممثلين الدائمين بشأن أداء البرنامج والميزانية لكل برنامج فرعي، لتمكين اللجنة من الاضطلاع على نحو ملائم بمهمة الرصد التي تتولاها؛

١٩ - تطلب كذلك إلى المديرية التنفيذية أن تكفل أن تنفيذ برنامج العمل يدعم ويجمع البرامج والأنشطة الإقليمية والوطنية في الاستراتيجية المتوسطة الأجل وبرنامج العمل لفترة السنتين، وأنه يأخذ في الاعتبار الأولويات الإقليمية والأطر الإقليمية، حيثما وجدت، وتطلب إلى المديرية التنفيذية أن تُدرج معلومات عن البرامج والأنشطة الإقليمية في التقرير المرحلي عن تنفيذ برنامج العمل؛

٢٠ - تطلب إلى المديرية التنفيذية أن تواصل تنفيذ خطة العمل والميزانية على المستويين الإقليمي ودون الإقليمي، بوسائل منها دعم المؤتمرات والمنتديات الوزارية الإقليمية التي يقدم برنامج الأمم المتحدة للبيئة خدمات الأمانة لها؛

٢١ - تطلب أيضاً إلى المديرية التنفيذية أن تكفل توافق جميع أنشطة برنامج الأمم المتحدة للبيئة على المستوى القطري مع إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية وأن تُدرج فيه، عند الاقتضاء، باعتباره الأداة الأكثر أهمية لتخطيط وتنفيذ أنشطة الأمم المتحدة الإنمائية في كل بلد، وأن يتم إبلاغ المنسق المقيم المعني للأمم المتحدة وكذلك لجنة الممثلين الدائمين بها؛

٢٢ - تطلب كذلك إلى المديرية التنفيذية أن تكفل استخدام جميع المساهمات المخصصة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة لتمويل الأنشطة التي تسهم في التنفيذ الفعال لبرنامج العمل، فيما عدا الصناديق التي يديرها برنامج الأمم المتحدة للبيئة نيابة عن هيئات حكومية دولية أخرى؛

٢٣ - تحث الدول الأعضاء والجهات الأخرى القادرة على زيادة التبرعات التي تقدمها إلى برنامج الأمم المتحدة للبيئة، ولا سيما صندوق البيئة، مع مراعاة الطابع العالمي للجمعية للبيئة؛

- ٢٤- تلاحظ الأثر الإيجابي لجدول التبرعات الإرشادي في توسيع قاعدة المساهمات في التمويل الطوعي لصندوق البيئة وتعزيز القدرة على التنبؤ بها، وتطلب إلى المديرية التنفيذية أن تواصل تطويع جدول التبرعات الإرشادي وذلك، في جملة أمور، وفقاً لمقرر المجلس التنفيذي د.١-٧/١ وأي مقررات لاحقة؛
- ٢٥- تشجع المديرية التنفيذية، بالتعاون الوثيق مع لجنة الممثلين الدائمين، على أن تواصل تحسين تنفيذ استراتيجية تعبئة الموارد، وتطلب إلى المديرية التنفيذية أن تحشد، وفقاً لقواعد سياسات الشراكات والنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، المزيد من التبرعات للبرنامج من جميع الدول الأعضاء وغيرها من الجهات القادرة وأن تواصل توسيع نطاق قاعدة المساهمين؛
- ٢٦- تطلب إلى المديرية التنفيذية أن تضع إجراءات صارمة وشفافة بشأن تطبيق تدابير العناية الواجبة قبل قبول أموال من مصادر غير الدول الأعضاء وأن تبقي لجنة الممثلين الدائمين على علم بالإجراءات وتطبيقها؛
- ٢٧- ترحب بالإشارة في برنامج العمل والميزانية إلى الأنشطة الأساسية للبرامج الفرعية وتطلب إلى المديرية التنفيذية أن تعطي أولوية كافية لتلك الأنشطة عند تنفيذ برنامج العمل؛
- ٢٨- تطلب إلى المديرية التنفيذية أن تكفل أن تنفيذ مبادرات التعاون فيما بين بلدان الجنوب وبين بلدان الجنوب والشمال والتعاون الثلاثي يتم بفعالية وبروح من المساواة والشفافية؛
- ٢٩- تعرب عن قلقها من بدء تنفيذ وانطلاق بعض المشاريع والشراكات والمبادرات الجديدة دون التشاور المسبق مع الدول الأعضاء، بما في ذلك تلك التي تؤثر على تسميات البرنامج، الأمر الذي قد يؤثر سلباً على سمعته ويشتت الانتباه عن ولاياته الأساسية على النحو الوارد في برنامج العمل؛
- ٣٠- تطلب إلى المديرية التنفيذية، بروح من الشفافية والشمولية وبطريقة استباقية، أن تستخدم هياكل وعمليات الإدارة القائمة استخداماً كاملاً من أجل معالجة الشواغل المثارة في الفقرة ٢٩ من هذا المقرر؛
- ٣١- تطلب أيضاً إلى المديرية التنفيذية، بناء على اعتماد الجمعية العامة للقرار ٢٦٦/٧٢ الذي صدر في ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ بشأن تغيير النموذج الإداري في الأمم المتحدة، أن تنقح دورات التخطيط الاستراتيجي وشكله، بالتشاور الوثيق مع لجنة الممثلين الدائمين ووفقاً للقرار ٢٦٦/٧٢ الذي يتضمن إعداد وثيقة سنوية للميزانية والأداء؛
- ٣٢- تطلب كذلك إلى المديرية التنفيذية أن تقدم إلى جمعية الأمم المتحدة للبيئة في دورتها الخامسة استراتيجية متوسطة الأجل وبرنامج عمل موجهين نحو النتائج وبسيطين ويتماشيان مع قرار الجمعية العامة ٢٦٦/٧٢، ويعدان بالتشاور مع لجنة الممثلين الدائمين، واستناداً إلى الدروس المستفادة من فترات السنتين السابقتين، وذلك للنظر فيهما والموافقة عليهما؛
- ٣٣- تحيط علماً بالمعلومات الواردة في التقرير المتعلق بآثار أجهزة تقرير السياسات المترتبة على التمويل في سياق برنامج العمل والميزانية للفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١<sup>(١)</sup>، وتلاحظ كذلك نقص التمويل المتاح لتقديم خدمات المؤتمرات، وخدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والأمن والخدمات الطبية في دورات جمعية البيئة منذ دورتها الأولى، وترحب بالطلب الذي وجهته الجمعية العامة إلى الأمين العام للأمم المتحدة في قرارها ٢٦٠/٧٣ معنون "تقرير جمعية الأمم المتحدة للبيئة التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة"، بأن يقدم مقترحات، حسب الاقتضاء، بشأن استدامة تمويل مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة وقابلية التنبؤ به واستقراره.